

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2004/110/Rev.1
11 March 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البندان ٣ و ٢٠ من جدول الأعمال المؤقت

تنظيم أعمال الدورة

ترشيد أعمال اللجنة

تحسين أساليب عمل اللجنة

مذكرة من الأمانة*

تشرف أمانة لجنة حقوق الإنسان بأن تحيل إلى اللجنة تقريراً يحتوي توصيات بشأن تحسين أساليب عمل اللجنة اقترحها المكتب الموسع للدورة التاسعة والخمسين ونقحها المكتب الموسع للدورة الستين.

* وفقاً للفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ بء، تأخر تقديم هذه الوثيقة لتضمينها قدر الإمكان آخر ما استجد من معلومات.

مقدمة

- ١- حولت اللجنة، بموجب مقررها ١١٦/٢٠٠٣، مكتبها الذي يعمل مع المنسقين الإقليميين النظر في الخطوات التي يمكن توصية المكتب الموسع للدورة الستين باتخاذها من أجل زيادة تحسين تنظيم عمل اللجنة بالاستناد، ضمن أمور أخرى، إلى مقرر اللجنة ١٠١/٢٠٠٣، الذي أيدت فيه الوثيقة (E/CN.4/2003/118 و Corr.1).
- ٢- وقدمت الأفرقة الإقليمية والمنظمات غير الحكومية إسهاماتها إلى المكتب الموسع. وتناولت هذه الإسهامات مسائل تتصل بما يلي: ١- إدارة الوقت أثناء الدورة الستين؛ ٢- حق الرد؛ ٣- الجزء الرفيع المستوى؛ ٤- الحوار التفاعلي مع المكلفين بالإجراءات الخاصة؛ ٥- شكل القرارات وطولها والنظر فيها؛ ٦- المؤسسات الوطنية؛ ٧- مسائل أخرى تتصل بقواعد اللجنة وممارستها.
- ٣- واتفق على التوصيات التالية وأحكام أخرى، خلال اجتماعات المكتب الموسع على مستوى الخبراء التي عقدت في يومي ٢٧ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، ويوم ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، ويوم ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

إدارة الوقت^(١)

- ٤- توصيات المكتب الموسع هي كما يلي:
 - (أ) التأكيد مجدداً وبشدة على المبادئ الواردة في الوثيقة E/CN.4/2003/118 و Corr.1؛
 - (ب) من المفروض ألا تكون هناك ضرورة لعقد جلسات إضافية زيادة على تلك المخصصة عادة للجنة، إذا أحسن المكتب الموسع والرئيس وجميع المشاركين إدارة الوقت؛ وقد يشمل ذلك التقييد الصارم بمحدود الوقت المخصص للكلمات، والدقة في مراعاة مواعيد بدء الاجتماعات. ويطلب من المشاركين التقييد بالمواعيد لتمكين الرئيس من بدء الجلسات في الوقت المحدد. ويتعين على المكتب الموسع إيجاد السبل الملموسة لتحسين دقة مراعاة المشاركين للمواعيد؛
 - (ج) ينبغي ألا تُعقد الجلسات الإضافية، متى كانت هناك حاجة إلى عقدها، إلا في الظروف الاستثنائية جداً، ويجب ألا تُعقد بعد السادسة مساءً؛
 - (د) الجدول الزمني الذي يعتمد عادة عند بداية الدورة للنظر في بنود جدول الأعمال، ينبغي أن يكون بمثابة أداة توجيهية لتحديد الوقت المخصص لكل كلمة من الكلمات:

- ١٠ الوقت المتاح لكل بند وفقاً للجدول الزمني سيتم تقسيمه على عدد المتحدثين - نظراً إلى أن قائمة المتحدثين تقفل قبل افتتاح المناقشة العامة بعدة ساعات - ومن المعلوم أن الوقت المخصص لكلمات الأعضاء ضعف الوقت المخصص لكلمات المراقبين؛
- ١١ ينبغي أن تكون المدة الزمنية المخصصة للبندين ١٠ و ١١ متساوية، وحدود الوقت المخصص للتحديث في هذين البندين ينبغي أن تساوي تلك المخصصة للبنود الأخرى من دون الدقيقتين الإضافيتين المعهودتين؛
- ١٢ يتعين على المكتب الموسع وضع الحدود القصوى للوقت المخصص للكلمات. كما ينبغي له، عند توزيع الوقت بين مختلف بنود جدول الأعمال، أن يبذل قصارى جهده لضمان تمكن الأعضاء والمراقبين من التحدث ما لا يقل عن ست دقائق وثلاث دقائق، على التوالي، في كل بند من بنود جدول الأعمال؛
- (هـ) عند الحاجة إلى **تقليص مدة الكلمات**، ينبغي أن يتم ذلك التقليل شاملاً لكافة البنود، ومن المعلوم أن الأعضاء ينبغي أن يحصلوا على ضعف وقت الكلمات المخصص للمراقبين؛
- (و) على ضوء خلفية الإحصاءات التي أجريت مؤخراً فيما يتصل بدورات اللجنة، ينبغي للمكتب الموسع والمجموعات الإقليمية إيجاد سبل **لتوزيع الوقت** بعدالة أكبر بين المشاركين، مع مراعاة الفئات المختلفة من المشاركين في اللجنة التي تشمل، ضمن جهات أخرى، الدول الأعضاء والدول التي لها صفة المراقب والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية؛
- (ز) ينبغي الاستمرار في ممارسة فتح **قائمة المتحدثين** في اليوم الأول من انعقاد الدورة وإقفالها قبل بدء المناقشة العامة لكل بند من بنود جدول الأعمال بثلاث ساعات. وبالإضافة إلى ذلك، يشجع المتحدثون على التفكير قدر الإمكان في تسجيل أنفسهم في القائمة لتيسير عمل المكتب الموسع؛
- (ح) **البيانات المشتركة**. حفاظاً للوقت، ينبغي تشجيع صدور بيانات مشتركة بين مجموعات الدول والمنظمات غير الحكومية، ويجب أن يخصص المزيد من الوقت لمثل هذه البيانات، واللجنة هي التي تحدد المدة بناءً على توصية المكتب الموسع. وإذا أرادت فرادى الدول المشاركة في بيان مشترك تجاوز المدة المحددة لمجموعات الدول أن تأخذ الكلمة من جديد بخصوص نفس البند من جدول الأعمال فلها أن تفعل ذلك شريطة أن تتحدث الدولة (الدول) المعنية نصف الوقت المخصص عادة؛
- (ط) يتعين على الأعضاء والمراقبين التفكير في الحد من عدد بياناتهم أثناء الدورة؛

(ي) يمكن توفير قدر كبير من الوقت بتقليل المدة الزمنية التي تُستغل لاتخاذ الإجراءات بشأن الاقتراحات. ولهذا الغرض، ينبغي وضع حدود زمنية لتقديم الاقتراحات والتعليقات العامة وتعليل التصويت قبل التصويت وبعده وفقاً للنظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وإضافة إلى ذلك، هنالك مجال واسع للمزيد من توفير الوقت وذلك بمنح حدود زمنية أقصر عندما يتعلق الأمر بقرارات تحظى بتوافق الآراء أو لا تثير جدلاً؛

(ك) ينبغي توزيع نسخة مكتوبة من بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية بدلاً من قراءتها، فيتم بذلك توفير جزء ثمين من الوقت عند نهاية الدورة. وينبغي توزيع هذه البيانات في وقت مبكر قدر الإمكان لكي لا يؤجل اتخاذ الإجراءات المتعلقة بالاقتراحات؛

(ل) ينبغي بذل الجهود لضمان إدارة الرئيس لمسائل النقاط النظامية وسائر الاقتراحات الإجرائية بما يتماشى مع النظام الداخلي؛ و

(م) ينبغي أن يُتاح للجنة طوال فترة الدورة استخدام نظام التصويت الإلكتروني وأن يُستخدم هذا النظام وفق الممارسات المتفق عليها، على أن يكون معلوماً أن هذا الإجراء ليس بديلاً عن أساليب التصويت المنصوص عليها في المادتين ٥٩ و ٦٦ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

حق الرد^(٢)

٥- سوف يقتصر حق الرد على ردين لكل بند، مدة الرد الأول ثلاث دقائق ومدة الثاني دقيقتان. ويمكن ممارسة هذا الحق في الرد مرتين بخصوص كل بند إما عند نهاية الجلسة، أو في نهاية اليوم، أو عند الانتهاء من مناقشة البند.

ترتيب الجزء الرفيع المستوى^(٣)

٦- ينبغي الاستمرار في تطبيق الترتيبات العملية المتصلة بالجزء الرفيع المستوى التي أُدخلت خلال الدورة التاسعة والخمسين. وبصفة خاصة:

(أ) مشاركة الجزء الرفيع المستوى في الدورة الستين للجنة ينبغي أن يحكمها تنظيم العمل والمعايير الموضوعة للدورة التاسعة والخمسين؛

(ب) ينبغي أن تكون مدة الاجتماع الرفيع المستوى أربعة أيام وأن يُعقد خلال الأسبوع الأول للدورة؛

(ج) ينبغي أن يُمارس حق الرد وفقاً للنظام الداخلي والممارسة الحالية؛

(د) ينبغي أن تُفتح قائمة المتحدثين حالما يكون ذلك ممكناً، ويجب تشجيع كبار المسؤولين على الإفصاح عن رغبتهم في تناول الكلمة قبل تاريخ معين؛

(هـ) ينبغي ألا يُعين موضوع محدد للمداخلات؛

(و) يتعين على الأمانة ألا تخطط لعقد جلسات موازية أثناء اجتماعات الجزء الرفيع المستوى؛

(ز) الطبيعة الموحدة للجزء الرفيع المستوى تستلزم، عندما يرغب أحد كبار المسؤولين إلقاء كلمة بمعزل عن الجزء الرفيع المستوى، أن يتحدث من مكانه، باستثناء رؤساء الدول والحكومات؛

(ح) حدود الوقت المخصص للكلمات: قد يكون من الأفضل أن يتحدث كبار المسؤولين في بادئ الأمر لمدة ١٥ دقيقة.

ترتيب الحوارات التفاعلية^(٤)

٧- الحوارات التفاعلية مع المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة التي أُدخلت خلال الدورة التاسعة والخمسين، تمثل تحسناً كبيراً في عمل اللجنة. ومن أجل تطوير هذه الحوارات:

(أ) ينبغي ألا تقتصر المشاورات بين الدول والمكلفين بولايات الإجراءات الخاصة على الحوار التفاعلي. ولهذا الغاية، ينبغي تشجيع المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة والدول على التشاور؛

(ب) ينبغي الاستمرار في الممارسة التي اعتمدت في الدورة التاسعة والخمسين، وهي تحديداً إتاحة فترة وجيزة للأسئلة والأجوبة فور تقديم تقرير الجهة المكلفة بالولاية وبيانات الدول التي كانت موضوع تقارير محددة للجنة أو اعتبرها المكتب الموسع بلداناً معنية. والمدة القصوى المتاحة لطرح الأسئلة هي عشر دقائق (حوالي دقيقة واحدة لكل سؤال)، وتُمنح الجهة المكلفة بالولاية خمس دقائق للرد؛

(ج) يمكن للحوار التفاعلي أن يكون أكثر فعالية إذا قدمت الأسئلة إلى المكلفين بالولايات كتابة قبل انعقاد الجلسة لتمكينهم من الاستعداد للحوار التفاعلي. وهذا الإجراء لن يضير حق أي دولة في طرح الأسئلة أثناء الجلسة؛

(د) ينبغي تحديد موعد إجراء الحوارات التفاعلية مع كل جهة مكلفة بولاية، قبل الدورة إذا أمكن، وذلك لتيسير التخطيط من قبل المكلفين بولايات والدول على حد سواء. ونتيجة لذلك، وتجنباً لأن يتحدث المكلفون بولايات قبل الشروع في مناقشة البند ذي الصلة، ينبغي كقاعدة عامة أن تتم الحوارات التفاعلية عند بداية مناقشة البند، ويمكن على سبيل الاستثناء أن تتم في أوقات متفرقة خلال مناقشة بند جدول الأعمال ذي الصلة.

(هـ) متاح للبلدان المعنية خمس دقائق إضافية في إطار البند ذي الصلة ويمكن لها، إن شاءت، الإدلاء ببيان فور انتهاء الجهة المعنية المكلفة بولاية من تقديم تقريرها. ويجوز لهذه البلدان أن تقسم بياناتها بشأن البند إلى جزأين منفصلين أو أن تدلي ببيان واحد فقط وفقاً للوثيقة E/CN.4/2004/16. ويسمح بحق الرد أثناء الحوار وفقاً للممارسة الحالية للجنة.

المسائل المتصلة بشكل القرارات وطولها والنظر فيها^(هـ)

٨- هنالك إجماع عام على ضرورة ترشيد نصوص الاقتراحات التي تعرض أمام اللجنة. وعلى وجه التحديد:

(أ) ينبغي ألا يُدخِر جهد لتقليص القرارات. وعوضاً عن إعادة الاستنساخ الكامل لنص صدر في العام السابق، يمكن صياغة فقرة عامة تُذكر بالقرارات الصادرة في ذلك العام. ويتعين التركيز على العناصر الجديدة. كما ينبغي لمقدمي القرارات التي تتناول مسائل متشابهة أو مترابطة العمل بشكل تفاعلي من أجل دمج النصوص. ويتعين على المجموعات الإقليمية ومقدمي القرارات الرئيسيين العمل ضمن مجموعاتهم على تقديم اقتراحات ملموسة لتنفيذ هذه التوصية؛

(ب) ينبغي قدر الإمكان ألا تُناقش مشاريع القرارات في وقت واحد، وذلك لتمكين الوفود الصغيرة من المشاركة؛

(ج) ينبغي للأمانة أن تبكر قدر الإمكان في إطلاع كافة المشاركين على المشاورات بشأن مشاريع الاقتراحات. ويمكن أن يتم ذلك من خلال جدول أعمال يومي موسع؛

(د) ينبغي الاستمرار في تشجيع تقديم القرارات، وعند الاقتضاء، التقارير ذات الصلة، على أساس طوعي كل سنتين أو كل ثلاث سنوات، مع مراعاة ضرورة المحافظة على استمرارية الولايات، والإجراءات السليمة المتعلقة بالميزانية. كما يجب تشجيع المكتب الموسع على العمل بين فترات انعقاد الدورات مع مقدمي القرارات الرئيسيين من خلال مجموعاتهم الإقليمية، من أجل استنباط تدابير ملموسة لتحقيق هذه الغاية وعرضها على نظر اللجنة؛

(هـ) ينبغي ألا تُقدّم أية نصوص بديلة خلال السنوات التي لا تصدر فيها مثل هذه القرارات المقدمة كل سنتين أو كل ثلاث سنوات؛

(و) نظراً إلى أن القرارات متاحة الآن إلكترونياً وفي تقرير اللجنة، ينبغي الكف عن استخدام فقرات منطوق القرارات التي ترمي فقط إلى طلب تزويد أعضاء اللجنة والمراقبين بالقرارات كاملة، باستثناء القرارات الجديدة.

المؤسسات الوطنية^(٦)

٩- ينبغي تعزيز دور ومركز المؤسسات الوطنية في اللجنة. وخصوصاً:

- (أ) ينبغي تخصيص وقت كاف للمؤسسات الوطنية (سبع دقائق)؛
- (ب) ينبغي احترام التاريخ والوقت المخصصين للمؤسسات الوطنية احتراماً تاماً، وألا يتأثراً بأي تعديل في الجدول الزمني؛
- (ج) ينبغي تخصيص مكان محدد في قاعة الاجتماعات للمؤسسات الوطنية؛
- (د) يتعين على المكتب الموسع للدورة الستين للجنة أن ينظر في الإجراء الحالي لاعتماد المؤسسات الوطنية؛
- (هـ) ينبغي تشجيع المزيد من التفاعل بين المؤسسات الوطنية والمشاركين.

مسائل أخرى تتصل بقواعد اللجنة وممارستها

١٠- هنالك إدراك عام بأن الإحالات المتكررة إلى النظام الداخلي أثناء الدورة ينتهي أحياناً إلى مناقشات بلا نهاية وجمود وإهدار لوقت اللجنة الثمين. ومن بين التدابير المتخذة للتغلب على هذه الظاهرة، اقترح أن القواعد والممارسات السائدة التي تعمل اللجنة بموجبها (النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والأحكام المتفق عليها في الوثيقة ١٦ إضافة إلى الأحكام الجديدة في المقترح ١١٨/٢٠٠٣ والوثائق ذات الصلة)، ينبغي جمعها في وثيقة وتوزيعها على المشاركين.

١١- وينبغي للأمانة إطلاع الوفود على الأنشطة التي تدور حول اللجنة، وذلك بإصدار جدول أعمال يومي موسع يشمل قائمة بأسماء المقررين الخاصين الذين سيقدمون تقاريرهم، والمشاورات غير الرسمية حول مشاريع القرارات، واجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها، وأنشطة المنظمات غير الحكومية، وما إلى ذلك.

١٢- وينبغي تعزيز الحوار بين المكتب الموسع والمنظمات غير الحكومية من أجل زيادة شفافية عمل اللجنة.

مسائل متنوعة

١٣- بالإضافة إلى العناصر السابقة، تناولت الإسهامات عدداً من المسائل الفنية التي أفضت بالمكتب الموسع إلى اعتماد التوصيات التالية:

- (أ) يُطلب إلى الأمانة إلى بذل قصارى جهدها لضمان معالجة الوثائق بكل اللغات وبأسرع ما يمكن؛

(ب) عندما يتعذر تعميم المساهمات الخطية للحكومات باللغات الست لتتقديمها دون وجود وقت كاف لتجهيزها، فإنها تعمم، إن أمكن، بثلاث لغات وقبل مناقشة الموضوع ذي الصلة بأسبوع واحد على الأقل؛

(ج) تطبيقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، يُطلب إلى الأمانة أن تكفل تحرير المساهمات الخطية للمنظمات غير الحكومية المقدمة في موعد مناسب ونشرها بلغات العمل الست وتعميمها قبل مناقشة البند ذي الصلة بأسبوع واحد على الأقل؛

(د) تُحث الأمانة على نشر الوثائق على موقع المفوضية على الإنترنت بأسرع ما يمكن وتحسين محرك البحث الموجود ضمن الصفحة الرئيسية؛

(هـ) ينبغي للمفوضية أن ترسل في أقرب وقت ممكن، عقب انتهاء دورة اللجنة، طلبات الحصول على المعلومات من أجل منح الدول الوقت الكافي لتجهيز ردودها. كما ينبغي أن ترسل طلبات الحصول على المعلومات إلى البعثات الدائمة بواسطة مذكرة شفوية واحدة شاملة مع مرفق يحتوي على موجز بجميع الطلبات. وينبغي أن تكون المهلة الزمنية لتقديم المعلومات محددة وأكثر واقعية؛

(و) فيما يتصل بالجدول الزمني للأفرقة العاملة، يشجع المكتب الموسع على تعزيز حوارهم مع كل المعنيين من أجل الاستفادة بشكل أفضل من كل الفترات التي قد تخلو من الأنشطة، وذلك محاولة لتفادي تركيز عقد الاجتماعات خلال الأشهر التي تسبق دورة اللجنة مباشرة. ويشدد على أهمية الشفافية في هذه العملية، والحاجة إلى تجنب ازدواجية الاجتماعات. ويشار أيضاً إلى أن هذه الاجتماعات ينبغي ألا تتداخل، كما ينبغي ألا تتزامن مع انعقاد دورة اللجنة الثالثة للجمعية العامة أو مع مؤتمرات منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية التي تعقد في شهري أيار/مايو وحزيران/يونيه من كل عام.

Notes

¹ For ease of reference it is recalled that document E/CN.4/2003/118 and Corr.1 referred to the issue as follows:

- (a) The current six-week timeframe is the basis of a solid consensus (B.1.a);
- (b) Appropriate steps should be taken to ensure an efficient use of the available time during each session (B.1.b);
- (c) The recourse to additional meetings should in principle be kept to a minimum and should in principle not take place after 9 p.m. (B.1.b);
- (d) The importance of meetings starting on time was reaffirmed (B.1.b);
- (e) There was agreement in closing the list of speakers at the latest at the beginning of the consideration of the item in order for the Secretariat to evaluate how much time would be necessary for each agenda item (B.4.1.c.ii);

- (f) It was also agreed that time limits should be introduced regarding all aspects of the work of the Commission, including those relating to the adoption of resolutions (B.4.1.c.iii);
- (g) Joint statements by groups of States and NGOs were encouraged (B.4.1.c.i);
- (h) Should cuts be made, this should be done across the board (B.4.1.c.iv).

The factual situation at the fifty-ninth session of the Commission in terms of time-limits was as follows:

- (a) Speaking-time limits were of 7 minutes per item for Member States and 3 minutes and 30 seconds for all observers. As from the third week of the session it became clear that this time allocation would be unsustainable. Accordingly, on 8 April 2003, it was decided that the time available under each agenda item would be divided by the number of speakers, it being understood that members would speak for double the amount of observers;
- (b)
- (c) National institutions spoke for 5 minutes each under item 18(b);
- (d) Special time limits were set for joint NGO statements;
- (e) Concerned countries benefited from an additional 5 minutes to their normal speaking time;
- (f) In general, the list of speakers was closed three working hours before the opening of any given agenda item;
- (g) Six additional meetings were held during the session and during these days the Commission met from 9 a.m. to 12 a.m., from 12 a.m. to 3.00 p.m. and from 3 p.m. to 6 p.m.
- (h) Additionally, the following measures were adopted in the second half of the session:
 - (i) As from 3 April 2003, it was decided that the time limits for agenda items 10 and 11 would be the same as other items without the usual additional 2 minutes;
 - (ii) As from 8 April 2003 onwards, the time available under each remaining item was divided by the number of speakers, it being understood that members would speak for double the amount of observers (see above (a));
 - (iii) As from 9 April onwards, rights of reply were limited to two per item, 3 minutes for the first and 2 minutes for the second;
 - (iv) The consideration of items 14 to 20 was clustered.

² Document E/CN.4/2003/118 and Corr.1 provides that limits on the rights of reply available to delegations should be respected. During the fifty-ninth session, the Commission followed practices of its fifty-seventh and fifty-eighth sessions whereby delegations had the possibility to exercise their rights of reply twice per meeting, per day or per item. The first right of reply was of three minutes and the second of two minutes duration. However, as from 9 April onwards, rights of reply were limited to two per item, 3 minutes for the first and 2 minutes for the second.

³ Document E/CN.4/2003/118 and Corr.1 provides some information on the modalities for the holding of the high-level segment in its paragraph B.6 a) and b).

The practice at the fifty-ninth session of the Commission followed a very detailed scheme for the high-level segment which was considered to be introduced on a trial period at the fifty-ninth session.

⁴ The modalities for the interactive dialogues (ID) were envisaged in paragraph B.4.d of document E/CN.4/2003/118 and Corr.1. In practice, during the fifty-ninth session, interactive dialogues took place at the opening of the general debate under each agenda item. When a special rapporteur was not in a position to speak at the beginning of the discussion then no ID was organized and, in that case, he/she could only introduce the report according to past practices. Only States were allowed to ask questions during the question-and-answer segment which was of a maximum 15 minutes duration per mandate.

⁵ Document E/CN.4/2003/118 and Corr.1 (B.2) recommended the voluntary biennial or triennial presentation of a significant number of thematic resolutions. No alternative texts should be introduced during off-years. The corresponding documents and reports prepared by the Secretary-General and/or OHCHR would likewise be prepared on a 2 or 3-year basis. Additionally, recommendations were made regarding speaking-time limits during the voting process (see above), the format of resolutions member States being encouraged to streamline resolutions (B.4.1(h)), and strengthening transparency of the intergovernmental consultations (B.4.1.(i)).

⁶ Reference was made in document E/CN.4/2003/118 and Corr.1 to the need to find appropriate time allocations for national human rights institutions. At the fifty-ninth meetings (3 duration) was devoted entirely to national institutions, which thus had around 5 minutes per institution. The date and time of the meeting changed several times during the session.
